جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

كتاب دوري رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٦

نظراً لما تلاحظ من قيام بعض المسئولين عن الدفع والتحصيل الإلكتروني ومدخلي البيانات ببعض الوحدات الحسابية ببعض الجهات بالآتي :-

١ - القيام بارتكاب بعض المخالفات المالية بالإستخدام غير القانوني لمفتاح التصديق الإلكتروني (التوكن) الخاص بالتوقيع الثاني والتوقيع الأول وذلك عن طريق إدراج مبالغ غير مطابقة لإستمارات الصرف الفعلية أو إدراج مبالغ لبعض الأشخاص غير المستحقين لهذه المبالغ ، سواء من العاملين بالجهة أو لآخرين .

٢ - القيام بإدراج مبالغ خاصة بالعاملين بالجهة بأقل من المبالغ المدرجة لهم بإستمارات الصرف الفعلية ورفع هذه الفروق على حسابات آخرين .

لذا وفي ضوء ما تقدم وإحكام الرقابة المالية لتلافي هذه المخالفات يتعين الإلتزام الآتي :

١ - إلتزام السادة ممثلي وزارة المالية بالجهات المختلفة بعدم تسليم مفتاح التصديق الإلكتروني (التوكن) الخاص بالتوقيع الثاني (عهدتهم الشخصية) أو الرقم السري الخاص بهم إلى أي شخص حتى وإن كان مسئولو الدفع والتحصيل الإلكتروني أو مدخلو البيانات بالجهات وذلك لعدم تعرضهم للمساءلة القانونية .

٢ - قيام الجهات باتخاذ إجراءات الضبط الداخلي اللازمة متضمنة ما يلي :-

١) يتم تحديد المسئول عن إدخال البيانات على أن يكون من العاملين بالوحدة الحسابية .

٢) عقب إدخال بيانات استمارات صرف مستحقات العاملين يتم ضغط زر "إغلاق" الملف على النظام ثم حفظه بصيغة (*PDF*) وطباعته .

٣) يقوم قسم المراجعة بالوحدة الحسابية بمراجعة ما تم طباعته بعاليه ومطابقته على الإستمارة الأصلية والتوقيع عليه بما يفيد صحة البيانات الواردة به ويتم الإحتفاظ به بالوحدة الحسابية للرجوع إليه عند الحاجة .

٤) عند تأكد ممثلو وزارة المالية (أصحاب التوقيع الثاني) من صحة وتمام الإجراءات بعاليه يتم التوقيع على أمر الدفع الإلكتروني الخاص بها ، مع استكمال باقي عناصر المنظومة .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإداري بالدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات وكلائهم ضرورة مراعاة ما تقدم بكل دقة .

تحريرا في : ١٢/٤/٢٠١٦

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية

"محاسب / كارم محمود يوسف"

PAGE 01